

رئيس الهيئة

قرار رقم (٢٣٥٠) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٩/١٠

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة
التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسيط التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيطاً تأمين حر وفقاً
لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور
هذا القرار:

رقم القومي	الصفة	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٥٩٠٢٠١٠١٠٤٣٣٣	حر	٨٦٨٠	هشام محمد مظهر الطربانى	١
٢٨٦١٠١٥٨٨٠٠٩٦	حر	٣٣٤٢٦	احمد محمود سيد موسى	٢

المادة الثانية: على الأدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلًا فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

